

نشرة إعلامية

INFCIRC/739

Date: 13 October 2008

General Distribution

Arabic

Original: English

رسالة مؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ وردت من الممثل المقيم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة بشأن تقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧

١ - تلقى المدير العام رسالة مؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ وردت من الممثل المقيم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة بشأن تقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧.

٢ - وهذه الرسالة معتمدة طيّة على سبيل الإعلام، حسب الطلب الوارد فيها.

**البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية
 لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)**

Heinestr. 19/1/1 A-1020 Vienna/Austria

Phone: (0043-1) 214 09 71 Fax: (0043-1) 214 09 73 E-mail: PM.Iran_IAEA@chello.at

الرقم ٢٠٠١١٠

٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١

صاحب السعادة،

بناءً على تعليمات من حكومة بلدي، أود أن أسترجعي انتباهم إلى الخطأ الوقائي الجسيم التالي في وثيقتي "تقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧" و"بيان الضمانات لعام ٢٠٠٧"، راجياً من سعادتكم التفضل بتصحيح هذا الخطأ في جميع المحاضر الخاصة بمجلس المحافظين والمؤتمر العام للوكالة.

١- ولعلم تذكرون أن جمهورية إيران الإسلامية قامت، وفقاً للمفاوضات التي جرت في عام ٢٠٠٧ بين سعادتكم والأمين العام للمجلس الأعلى للأمن القومي في إيران آنذاك، باتخاذ مبادرة مهمة في تموز/يوليه ٢٠٠٧ لجسم جميع القضايا العالقة وإزالة أي لبس يتعلق بطابع أنشطتها النووية السلمية في الماضي والحاضر. ويجرد التأكيد على أن الهدف الأساسي لخطة العمل المبرمة لاحقاً مع الوكالة، حسبما أتفق عليه بين إيران والوكالة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ (المرجع INFCIRC/711)، كان جسم جميع القضايا العالقة تدريجياً وبصورة نهائية والحلولة دون إطالة أمد تلك العملية اللاحنائية أكثر من ذلك.

٣- واستناداً إلى خطة العمل المذكورة، قدمت الوكالة إلى جمهورية إيران الإسلامية قائمة تضم ست قضايا عالقة حسبيما هو معبر عنه في الجزء الثاني من الوثيقة INFCIRC/711. وتتمثل القضايا العالقة الست فيما يلي:

- ١- تجارب البلوتونيوم، ٢- قضية أجهزة الطرد المركزي من طرازي P1-P2، ٣- مصدر التلوث في إحدى المعدات بجامعة تقنية، ٤- وثيقة معدن اليورانيوم، ٥- البولونيوم، ٦- منجم غاتشين.

٤- ولم يجر أبداً التفاهم بين إيران والوكالة على تصنيف ما يسمى "الدراسات المزعومة"، المشار إليها بإيجاز في الجزء الثالث من الوثيقة INFCIRC/711، كقضية عالقة، وإن كان ينبغي للأطراف أن تتطرق إليها في الجزء الثاني من الوثيقة وعلاوةً على ذلك، لو أن ما يسمى الدراسات المزعومة قضية عالقة حقاً، وكان ينبغي على إيران والوكالة أن تضعا إجراءً تفصيلياً لتناولها وأن تتفقا عليه كما فعلنا فيما يخص القضايا الست العالقة التي يتطرق إليها الجزء الثاني من الوثيقة INFCIRC/711. ونتيجةً لذلك، قررت كلُّ من إيران والوكالة الإشارة باختصار إلى الدراسات المزعومة في الجزء الثالث من الوثيقة INFCIRC/711 والاتفاق على نهج مختلف للتطرق إليها على النحو التالي:

"أكَدت إيران مراراً وتكراراً أنها تعتبر أن الدراسات المزعومة التالية هي ادعاءات ذات بواعث سياسية ولا تستند إلى أي أساس. بَدَأَتْ الوَكَالَةُ سَمْسَحَ لِإِرَانَ بِالْأَطْلَاعِ عَلَى الْمُسْتَنَدَاتِ الَّتِي فِي حُوْزَتِهَا ... وكبادرة لحسن النوايا والتعاون مع الوكالة سَوْفَ تَقُومُ إِرَانُ، بِمَجْرِدِ حَصْوَلِهَا عَلَى جَمِيعِ الْوَثَائقِ ذَاتِ الصلة، بِمَرْاجِعَهَا هَذَا الْأَمْرِ وَإِبْلَاغِ الْوَكَالَةِ بِتَقْيِيمِهَا لِلْمُوْقَفِ. (أضيف التوكيد).

٤- وطبقاً للتفاهم المشار إليه آنفأ، كان مطلوباً من الوكالة أن تسلم جميع المستندات إلى إيران، ولم يكن متظراً من إيران إذن سوى "إبلاغ الوكالة بتبنيها للموقف". ولم يكن من المتوقع عقد أية اجتماعات أو إجراء مقابلات شخصية أو استجوابات أو ما إلى ذلك لمعالجة هذا الموضوع. ورغم ما سبق وانطلاقاً من حسن النوايا وفي إطار التحلّي بروح التعاون، تجاوزت إيران نطاق التفاهم السالف الذكر بموافقتها على إجراء مناقشات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتزويد الوكالة بالوثائق الداعمة الضرورية وإبلاغها بتبنيها للموقف. وفي الوقت نفسه فإن الوكالة، برفضها تزويد إيران بجميع المستندات المتعلقة بما يسمى الدراسات المزعومة، تكون قد أخلت بالتزامها بموجب الجزء الثالث من الوثيقة INF/CIRC/711.

٥- وخلافاً للتفاهمات التي تم التوصل إليها في الوثيقة INF/CIRC/711، أصدرت الوكالة تقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧ وارتكتبت، في الفقرة ٣٨ من تلك الوثيقة، خطأً وقائعاً جسيماً بالإشارة إلى سبع قضايا عالقة مقابل ست قضايا عالقة اتفق عليها في الجزء الثاني من خطة العمل (الوثيقة INF/CIRC/711) وفي التقارير الصادرة عنكم كذلك.

٦- وفي خطاب مؤرخ ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (المرجع ٢٠٠٨/٧٣)، طلبت إيران من الوكالة تصحيح الخطأ الوقائي الجسيم المشار إليه أعلاه، وذلك على الأقل بإعادة استخدام العنوان الصحيح لخطة العمل، أي "التفاهمات بين جمهورية إيران الإسلامية والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن طرائق حسم القضايا العالقة".

٧- وللأسف، لم تقم الوكالة بتصحيح تقرير تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧، بل إنها كررت الخطأ الوقائي الجسيم ذاته في بيان تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٧ وفي البيانات الصادرة عنكم كذلك.

٨- وطبقاً للرأي الثابت من جانب حكومة بلدي، ما لم يتم تصحيح هذا الخطأ الوقائي الجسيم، حسبما تقضي أفضل الممارسات في جميع المنظمات الدولية، فإن ذلك سيشكل مخالفة تامة لخطة العمل التي وضعتها الوكالة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧. وعلى هذا النحو، فإن أية آثار قانونية تستند إلى ذلك الخطأ، من قبيل الإشعارات والقرارات التي تصدر لاحقاً عن جهازي الوكالة الرئيسيين، لن تكون صحيحة من الوجهة القانونية.

وأرجو من سعادتكم التفضل بإصدار هذا الخطاب ضمن وثيقة رسمية تصدر عن مجلس المحافظين وعن المؤتمر العام للوكالة في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال.

وتفضّلوا، سيدتي، بقبول أسمى آيات التقدير.

ولكم منا وافر الاحترام

[توقيع]

ع. أ. سلطانيه

السفير، الممثل المقيم

سعادة السيد الدكتور محمد البرادعي
المدير العام
للوكالة الدولية للطاقة الذرية